

Distr.: General
21 February 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الرابعة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد علي (ماليزيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد ساها

المحتويات

البند ١٢٧ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (تابع)

تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

البند ١٢٨ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/62/L.27: المحيطات وقانون البحار

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing, Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ١٢٧ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (تابع)

تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (A/62/575 و A/62/589)

٣ - واسترسل قائلاً إن العوامل التي أسهمت في الشواغر شملت تجربة غير مواتية فيما يتعلق بأسعار الصرف، أدت إلى احتياجات زائدة قدرها ٤٢ مليون دولار، تم تعويضها جزئياً بواسطة انخفاض في التضخم قدره ٨,٦ ملايين دولار. ولقد وصلت تغيرات أسعار الصرف إلى ٢٠,٢ مليون دولار فيما يتصل بالفرنك السويسري وإلى ١٠,٤ ملايين دولار فيما يتعلق باليورو. وبالإضافة إلى ذلك أسهمت الشواغر في انخفاض النفقات المتعلقة بالوظائف بمبلغ ٧٦ مليون دولار.

٤ - وقال إن المصروفات غير المنظورة والاستثنائية المتكبدة وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٤٩/٦٠ وصلت إلى حوالي ٢,٩ مليون دولار. ويبين مجمل ذلك المبلغ الالتزامات المتصلة بالسلام والأمن (٢,٣ مليون دولار)؛ ووصلت الالتزامات المتعلقة بعمليات محكمة العدل الدولية إلى ٥٤٧ ٧٠٠ دولار.

٥ - واستطرد قائلاً إنه عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٨٣/٦٠ تناول التقرير تجربة إعادة توزيع الوظائف. فقد كانت الجمعية العامة قد قررت في ذلك القرار أن تجربة إعادة توزيع الوظائف لن يتم تمديدها إلى ما بعد فترة السنتين الحالية. وفي نفس القرار أذنت الجمعية العامة أيضاً للأمين العام بسلطة تقديرية محدودة لتنفيذ الميزانية. ووفقاً للقرار ٢٨٣/٦٠ أدرجت في الفقرة ٣٣ من تقرير الأداء معلومات بشأن استخدام كل ما تم الالتزام به في إطار السلطة التقديرية المحدودة لتنفيذ الميزانية.

٦ - وأردف قائلاً إن التقديرات النهائية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ تصل إلى ١٨٨,٨ ٤ مليون دولار في إطار أبواب النفقات و ٥٠٥,١ ملايين دولار في إطار أبواب الإيرادات. وهذه المبالغ في حالة إقرار اللجنة لها سترد في الاعتمادات النهائية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

١ - السيد ساتش (المراقب المالي): قال، عند عرضه لتقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ والذي قدمه الأمين العام (A/62/575)، إن التقرير يقدم تقديراً للمستوى النهائي المتوقع للنفقات في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، مع مراعاة التغيرات في بارامترات معدلات التضخم وأسعار الصرف وتسويات تكلفة المعيشة مقارنة بآخر تحديث للبارامترات عند اعتماد تقرير الأداء الأول (A/61/593).

٢ - وأضاف قائلاً إن التقرير يبين نفقات الميزانية الفعلية للإثني والعشرين شهراً الأولى من فترة السنتين والاحتياجات المتوقعة للشهرين الأخيرين. وتُبين التقديرات انخفاضاً صافياً قدره ١٢٦,١ مليون دولار نتيجة انخفاض قدره ١١٣,٢ مليون دولار في النفقات وزيادة قدرها ١٢,٩ مليون دولار في الإيرادات. وأما الانخفاض الصافي والبالغ ١١٣,٢ مليون دولار في النفقات فيعكس بالدرجة الأولى تسويات بالتخفيض جرت في إطار ثلاثة أبواب من أبواب الميزانية، هي: ١٥,٤ مليون دولار في إطار الباب ٢، وتعكس بصفة أساسية مجمل الوفورات المحققة فيما يتعلق بالوظائف في دوائر اللغات والمساعدة المؤقتة للاجتماعات؛ و ٨٠,٥ مليون دولار في إطار البند ٣، وتتصل أساساً بانخفاض الاحتياجات للبعثات السياسية الخاصة؛ و ٢٣,٢ مليون دولار في إطار البند ٣٣، وتعكس وتيرة التعيين والعمليات ذات الصلة لإدارة السلامة والأمن.

١٠ - وأردف قائلاً إن اللجنة الاستشارية توصي بأن تحيط الجمعية العامة علماً بتقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

البند ١٢٨ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/62/L.27: المحيطات وقانون البحار (A/62/7/Add.27 و A/C.5/62/16)

١١ - السيد ثاتشايتشاوا ليت (شعبة تخطيط البرامج والميزانية): قال، عند تقديمه لبيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/62/L.27 بشأن المحيطات وقانون البحار (A/C.5/62/16)، إنه بموجب الفقرتين ٢٦ و ٤٩ من مشروع القرار A/62/L.27، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يدعو إلى عقد اجتماع خاص للدول الأطراف في اتفاقية قانون البحار في نيويورك في الفترة من ١٣ إلى ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ وأن يوفر الخدمات اللازمة لذلك. وتوافق أيضاً على أن يدعو الأمين العام إلى عقد الدورتين الحادية والعشرين والثانية والعشرين للجنة حدود الجرف القاري في نيويورك من ١٧ آذار/مارس إلى ١٨ نيسان/أبريل ومن ١١ آب/أغسطس إلى ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ على التوالي.

١٢ - وأضاف قائلاً إنه بموجب أحكام الفقرتين ٤٦ و ٤٧، تؤيد الجمعية العامة الطلب الذي وجهه اجتماع الدول الأطراف في الاتفاقية إلى الأمين العام من أجل اتخاذ تدابير في الوقت المناسب، وقبل انعقاد الدورة الحادية والعشرين للجنة، لتعزيز قدرات شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، التي تقوم مقام أمانة اللجنة، بغية كفاءة تعزيز الدعم والمساعدة المقدمين إلى اللجنة ولجانها الفرعية. وتحث الجمعية العامة أيضاً الأمين العام على مواصلة اتخاذ جميع

٧ - السيد ساها (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال عند تقديمه لتقرير اللجنة الاستشارية ذي الصلة (A/62/589)، إن اللجنة الاستشارية تشي على الأمين العام لتقديمه لتقرير واضح وموجز عن جوانب الأداء المالية. غير أن اللجنة قلقة من أن تأخر إصدار التقرير يعرقل أعمال الجمعية العامة. ولذا فهي تطلب بذل الجهود في المستقبل لإصدار تقرير الأداء الأول والثاني في الأسبوع الأول من كانون الأول/ديسمبر.

٨ - وأضاف قائلاً إن اللجنة الاستشارية تلاحظ أن معدلات الشغور المتحققة بالنسبة للموظفين من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة هي أعلى بكثير من تلك الواردة في الميزانية. وتشدد على أن هذه الفروق تشير إلى ضرورة رصد الافتراضات الواردة في الميزانية رسداً دقيقاً وتطلب الإبلاغ عن الجهود المبذولة في هذا الصدد في سياق تقرير الأداء الثاني عن فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٩ - وتابع قائلاً إن الاحتياجات المتعلقة بسفر الموظفين تعكس زيادة صافية قدرها ٨,٥ ملايين دولار. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن ١١ باباً من أبواب الميزانية تجاوزت مستوى الاعتمادات المخصصة لسفر الموظفين بأكثر من ٢٥ في المائة. وأن اللجنة الاستشارية لا تزال ترى إمكانية تخفيض السفر تخفيضاً كبيراً عن طريق اللجوء بشكل أكبر إلى التداول بالفيديو ووسائل الاتصال الإلكترونية الأخرى. وبناء على ذلك، تُقر اللجنة بوجود عوامل قد تؤدي إلى ظهور حاجة غير متوقعة إلى تخصيص أموال إضافية لأغراض السفر. ولذا فهي توصي بإجراء تحليل للأسباب الكامنة وراء زيادة الإنفاق في إطار ذلك البند في الحالات التي يحدث فيها ذلك في فترتي سنتين متعاقبتين.

- الإجراءات الضرورية لكفالة تمكين اللجنة من الاضطلاع بالمهام الموكولة إليها بموجب الاتفاقية.
- ١٣ - وذكر أن خدمات المؤتمرات اللازمة للاجتماعات المشار إليها في الفقرتين ٢٦ و ٤٩ من مشروع القرار ستسفر عن زيادة صافية قدرها ١٢ اجتماعاً، حيث أن بعض الاجتماعات سبق إدراجها في جدول اجتماعات عام ٢٠٠٨. وتقدر تلك الاحتياجات، بالتكلفة الكاملة، بمبلغ ١٤٧ ٣٠٠ دولار.
- ١٤ - وأضاف أن الاحتياجات التقديرية فيما يتعلق بتعزيز قدرات شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار ستصل إلى ١٠٠ ٩٦٢ ١٠٠ دولار لاقتناء البرامجيات المرخصة والخدمات معالجة البيانات والبنية التحتية والتدريب المتصل بذلك.
- ١٥ - وذكر أن الجهود ستبذل لتلبية الاحتياجات الإضافية لخدمة المؤتمرات في حدود مخصصات الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وقال إنه إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/62/L.27، ستنشأ احتياجات إضافية تصل إلى ١٠٠ ٩٦٢ ١٠٠ دولار في إطار الباب ٨، الشؤون القانونية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وسيقيد ذلك المبلغ على حساب صندوق الطوارئ.
- ١٦ - السيد ساها (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قدم تقرير اللجنة الاستشارية ذا الصلة (A/62/7/Add.27)، فقال إن اللجنة الاستشارية توصي بأن تبلغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأنه في حالة اعتمادها لمشروع القرار A/62/L.27، ستنشأ احتياجات إضافية يبلغ مجموعها ١٠٠ ٩٦٢ ١٠٠ دولار في إطار الباب ٨، الشؤون القانونية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الاحتياجات الإضافية البالغة ١٠٠ ٩٦٢ ١٠٠ دولار في إطار

الباب ٨ والمخصصة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، خصماً على صندوق الطوارئ.

١٧ - السيد سينا (البرازيل): قال إن وفده يؤيد تأييداً تاماً الطلبات على الموارد المتصلة بالمحيطات وقانون البحار. رُفعت الجلسة الساعة ١٠/٣٥.